

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1382 - حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثني أبي قال حدثني ثمامة أن أنسا B ه حدثه

مجتمع بين يفرق ولا متفرق بين يجمع ولا (A ا رسول فرض التي له كتب B ه بكر أبا أن Y خشية الصدقة) .

[ر 1380] .

[ش (لا يجمع بين متفرق) من الحيوانات التي تجب فيها الصدقة كأن يكون ثلاثة لكل

واحد منهم أربعون شاة فيجب على كل واحد شاة فإذا جمعوها وجب على الجميع شاة واحدة . (

لا يفرق بين مجتمع) كأن يكون لشريكين أربعون شاة فتجب فيها شاة واحدة فإذا أخذ كل شريك

حصته عشرين لم يجب عليها شيء . (خشية الصدقة) أن تقل أو تكثر لأن العامل أيضا ربما

فعل ذلك أحيانا حتى تكثر الزكاة على المكلفين فليس له ذلك]